رابط المادة على منصة باحث

تعليق على صحيح البخاري

# )35( تعليق على صحيح البخاري المجلس الثالث والخمسون د. محمد هشام طاهري

محمد هشام طاهري

---

لو لم يكن في الدعاء الا انه عبادة يعني هذا كافي بان الانسان يكثر من الدعاء ولهذا كان عمر رظي الله عنه لما سمع انه ما من دعائه الا وهو مستجاب قال اذا يا رسول الله نكثر - 00:00:00

قال الله اكثر سبحانه وتعالى بمناسبة المطر بعظ العامة يقولون عام اخصب من عام وسنة امطر من سنة ان كان مقصودهم ان سنة اقصر من سنة وعام امطار من عام - 00:00:18

بالنسبة لهم فهذا صحيح والا بالنسبة لعموم الارض قد ثبت فيه الحديث ان الماء النازل من السماء هي نفس الكمية التي تنزل في كل عام لا تتغير لكنها تتغير امكنة - 00:00:43

وازمنة فقط تتأخر تتقدم اه الكمية اللي نزلت بالكويت ما تنزل الا في الدمام مثلا رملية اللي نزلت في الجزيرة ما تنزل هذه السنة الا في مكان اخر وهكذا والا فالكمية واحدة وهذا من معجزات النبي الكريم - 00:01:03

صلى الله عليه وسلم في اشكالية ولدت عليه امس من قبل بنتي تقول ان احنا درسنا في العلوم ان الرعد الذي سنسمعه هو عبارة عن احتكاك ليه منخفظ جوي مع منخفظ ايش - 00:01:21

او السحابة في المنخفض الجوي مع انسحابه في المنخفظ  الاعلى او الاسفل ما ادري كيف وكيف ثبت في الحديث ان قرعت صوت الملك فهو يقود السحرة هذا واضح الاشكال فقلت لها طيب انت الان عند - 00:01:48

اطباء وفي العلم حينما تتكلمين هناك اوتار تضرب بعضها بعضا فهل لان الاوتار تضرب بعضها بعضا فيحصل الصوت ان معناها نقول هذا صوت الوتر وليس صوتك الجواب واضح لان الصوت ينسب الى الفاعل لا الى سببه - 00:02:13

اولى ينظرون الى السبب فيريدون ان ينسبوا الشيء الى السبب وهذا من اكبر الاخطاء لا يجوز ان ننسب الامور لاسبابها يعني الاحبال الصوتية هي عبارة عن احبال تضرب بعضها بعضا فينشأ الاصوات - 00:02:38

تنشأ هذه الاصوات لكن يبقى الصوت صوتك فكون هذه السحب تضرب بعضها بعضا وتنشأ الاصوات هذا هو الظاهر لنا هذه اسباب اما في الواقع فالصوت ينسب الى الفاعل الذي يسوق هذه السحب - 00:02:58

بامر الله عز وجل وهو الملك الموكل بالقطر  انتم نعم  نعم نعم ما في شك وهذا كما قال ابن ابن الزبير رضي الله عنه كان اذا سمع صوت الرعد قال سبحان الذي يسبح الرعد بحمده - 00:03:18

والملائكة من حكمته. نعم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك وانعم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد فهذا هو المجلس الثالث والخمسون من مجالس القراءة والتعليق على صحيح الامام ابي عبد الله - 00:03:50

محمد ابن اسماعيل البخاري رحمه الله ونحن في يوم السبت الرابع من شهر ربيع الاول عام ثمانية وثلاثين واربعمائة بعد الالف من هجرة المصطفى صلى الله عليه وسلم وكنا قد وقفنا على كتاب النكاح فنبدأ على بركة الله تعالى. نعم. بسم الله الحمد لله وصلى الله وسلم على - 00:04:11

رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه. اما بعد فاللهم اغفر لشيخنا ولوالديه ولنا ولوالدينا والمسلمين اجمعين باسانيدكم حفظكم الله الى امير المؤمنين في الحديث قال رحمه الله كتاب النكاح - 00:04:35

بسم الله الرحمن الرحيم. الترغيب في النكاح لقوله تعالى فانكحوا ما طاب لكم من النساء قال حدثنا سعيد بن ابي مريم قال اخبرنا محمد بن جعفر قال اخبرنا حميد بن ابي حميد الطويل انه سمع انس بن مالك رضي الله عنه يقول - 00:04:53
جاء ثلاثة رهط جاء ثلاثة رهط الى بيوت ازواج النبي صلى الله عليه وسلم يسألون عن عبادة النبي صلى الله عليه وسلم فلما اخبروا كانهم تقالوها. فقالوا واين نحن من رسول الله واين نحن من النبي صلى الله عليه وسلم؟ قد غفر له ما تقدم من ذنبه - 00:05:13
وما تأخر قال احدهم اما انا فاني اصلي الليل ابدا. وقال اخر انا اصوم الدهر ولا افطر قال اخر انا اعتزل النساء فلا اتزوج ابدا. فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انتم الذين - 00:05:36
قلتم كذا وكذا اما والله اني لاخشاكم لله واتقاكم له لكني اصوم وافطر واصلي وارقد واتزوج النساء. فمن رغب عن سنتي فليس مني قال حدثنا علي انه سمع حسان بن ابراهيم عن يونس ابن يزيد عن عن الزهري انه قال اخبرني عروة انه سأل عائشة عن قوله تعالى - 00:05:56
وان خفتم الا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع. فان خفتم الا تعدلوا فواحدة او ما ملكت ايمانكم ذلك ادنى الا تعولوا قالت يا ابن اختي اليتيمة تكون في حجر وليها فيرغب في مالها وجمالها. يريد ان يتزوجها بادنى - 00:06:22
من سنة صداقها فنهوا ان ينكحوهن الا ان يقسطوا لهن فيكمل الصداق وامروا بنكاح من سواهن من النساء قوله رحمه الله كتاب النكاح النكاح اخص من الزواج في اصطلاحنا وهو في اصطلاح الشرع - 00:06:47
اعم ولذلك قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما النكاح في القرآن بمعنى الوطء ولكن الله حيي يكني  ليس المقصود بالنكاح في كتب الفقه وكتب الحديث والتفسير الا المعنى الاعم - 00:07:10
وهو ما يتعلق الزواج واحكامه قول البخاري باب الترغيب في النكاح ثم اورد تحت هذا الباب اية النسا وحديثين فيه دلالة على ان النكاح مرغب فيه شرعا ومما يدل على ذلك - 00:07:35
من حيث القرآن قوله تعالى فانكحوا ما طاب لكم من النساء واستشهد به المصنف رحمه الله فيه دلالة على ان الله جل وعلا لما امر بالانكاح ان ذلك من باب الترغيب - 00:08:00
وليس من باب الالزام واستشهاد البخاري بالاية مشعر بان ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع فان خفتم ان لا تعدلوا فواحدة او ما ملكت ايمانكم مشعر ايراد البخاري لهذه الاية على ان - 00:08:21
التعدد مرغوب فيه  اذا لم يخف الانسان من الجور واورد رحمه الله حديث انس وهو اسناد رباعي قال جاء ثلاثة رهط والرهط الجماعة الرهط الجماعة من الناس وهنا بين انهم ثلاثة - 00:08:48
وقولهم كأنهم تقالوها تقالوها يعني رأوها قليلة وهذا فيه احتقار لعمل النبي صلى الله عليه وسلم ولا يجوز هذا الفعل ولذلك هم ادركوا هذا المعنى فرجعوا الى انفسهم فقالوا واين نحن من النبي - 00:09:13
صلى الله عليه وسلم يعني انه غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فكل واحد منهم اراد ان يتعبد الله بعبادة اكثر من عبادة رسول الله صلى الله عليه واله وسلم بزعمه - 00:09:37
ومن هنا ندرك تمام الادراك ان من رام طريقة يريد بها التقرب الى الله غير طريقة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو كانت صلاته ولو كان صوما ولو كان تمسكا وتزهدا - 00:09:57
ورهبة عن الدنيا فان ذلك لا يجوز الا وفق هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم لان العبادة لا تسمى عبادة الا اذا كانت مشروعة فتسمية الناس اذكارهم واورادهم وما يلقيه عليهم مشايخهم - 00:10:18
بانها عبادات هذا من باب التلبيس وتأملوا ان النبي صلى الله عليه واله وسلم لم يقبل من هؤلاء النفر الزيادة في العبادة المشروعة وقال لهم من رغب عن سنتي فليس مني - 00:10:41
المقصود بالسنة هنا الهدي من رغب عن هدي وطريقتي في العبادة الاعتقاد بالاخلاق في المعاملة فليس مني وليس المقصود بالسنة

هنا السنة الفقهية التي هي من فعلها اثيب ومن تركها - 00:11:02
لم يأثم ثم اورد حديث عائشة رضي الله عنها ومن طريق شيخه علي وهو ابن المديني عن قال سمع حسان ابن ابراهيم يعني علي سمع حسان ابن ابراهيم عن يونس بن عبيد عن الزهري - 00:11:24
فمر كثيرا ذكر الزور معنا انه ابو بكر محمد ابن عبيد الله ابن مسلم ومحمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب الزهري قال اخبرني عروة وهو ابن الزبير انه سأل عائشة عن قوله تعالى وان خفتم الا تقسطوا - 00:11:49
في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاثة وربع يعني اراد ان يسأل عن سبب نزول هذه الاية فقالت يا ابن اختي اليتيمة تكون في حجر وليها يعني انسان - 00:12:12
عنده بنت اخيه مات اخوه في المعركة او بمرض فاخذ البنت ورباها فيرغب في مالها وجمالها. عندها مال وهي جميلة يريد ان يتزوجها بادنى من سنة صداقة يفكر ان هذه البنت انا اللي ربيتها وانا اللي سويت وهي جميلة وعندها مال - 00:12:32
ازوجها لابني لكن بصداق اقل من صداق مثيلاتها هذا امر لا يجوز قالت عائشة رضي الله عنها فنهوا ان ينكحوهن خلاص ما دام انك تريد ان تعطيها مهر اقل من مهر المثل - 00:13:01
ما تزوجها لابنك  ولو كانت تحل لك انت لا تتزوجها وان قلت طيب انا ربيت انا سويت انت سويت لله ما يجوز لك ان تفعل تبخس حقها في مقابل تربيتك اياها - 00:13:22
فنوهوا ان ينكحوهن الا ان يقسطوا لهن الا ان يعدلوا يعني يأتوا بالعدل والقسط ويكمل الصداق وامروا بنكاح من سواهن من النساء نعم وكان كان عائشة رضي الله عنها تريد ان تقول - 00:13:40
ان وان خفت من لا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء ان سبب نزول هذه الاية لها سبب نزول وليس هو امرا بالتعدد نعم يعني فانكحوا ما طاب لكم من النساء سواها اي سوى اليتيم - 00:14:03
لكن فيها مثنى وثلاثة ورباع نعم ممكن  لا لا يجب ان يكون المهر ها هو مهر المثل الا في حالة واحدة وهي اليتيمة التي لا ولي لها وانت وليها وتريد ان تزوجها - 00:14:24
هنا لا يجوز لك ان تبخس حقها عن مهر الميت فقط اما مرة عندها ولا بتتنازل عن المهر عن المثيلات وهي متنازلة عن المثيلات ما في اشكال لكن لان هنا فيه نوع بخس لحقها لانك انت وليها وانت اللي تبي تزوجها - 00:14:59
نعم قال رحمه الله باب قول النبي صلى الله عليه وسلم من استطاع منكم الباءة فليتزوج لانه اغض البصر واحصن للفرج. وهل يتزوج من لا ارب له في النكاح قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش قال حدثني ابراهيم عن علقمة - 00:15:21
انه قال كنت مع عبد الله فلقيه عثمان بمنى فقال يا ابا عبد الرحمن ان لي اليك حاجة. فخلايا فقال عثمان هل لك يا ابا عبد الرحمن في ان نزوجك بكرا تذكرك ما كنت تعهد - 00:15:46
ما كنت تعهد فلما رأى عبد الله ان ليس له حاجة الى هذا اشار الي وقال يا علقمة فانتهيت اليه وهو يقول اما لان قلت ذلك؟ فقد قال لنا النبي صلى الله عليه وسلم يا - 00:16:02
معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج. ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء هذا الباب فيه اشارة من البخاري رحمه الله وبوب على الحديث ان الزواج مرغوب في كما ذكره في الباب الذي قبله - 00:16:19
بقيد ما هو هذا القيد تحمل الباءة الاستطاعة من استطاع الباء من استطاع تحمل اعباء الزواج الباءة يعني آآ التبعات اصل كلمة الباءة يعني التبعات المترتبة على الزواج باء الرجل بكذا - 00:16:43
اي رجع بكذا من الامور المترتبة على فعله من استطاع منكم الباءة من استطاع الباء اي من قدر على تحمل اعباء الزواج من سكنى ونفقة وعيشة ومعاشرة بالمعروف فليتزوج فانه اغض للبصر واحسن للفرج - 00:17:07
ثم قال وهل يتزوج من لا ارى بله في النكاح قلنا القاعدة ان البخاري اذا اورد الباب او اورد الامر على وجه الاشكال معناه ان فيه خلاف بين بين السلف - 00:17:31

من السلف من قال لا يجوز للرجل ان يتزوج ولا ارى ابنه في النكاح ومنهم من قال يجوز له ان يتزوج وان لم يكن له حاجة بشرطين الاول ان يخبر المرأة بذلك - 00:17:46
ان يخبر المرأة بذلك والثاني انه لا يتضرر انه لا يتضرر وفي قوله وهل يتزوج من لا ارب له في النكاح فيه اشارة انه يجوز للرجل ان لا يتزوج ما دام ما لا حاجة - 00:18:04
ولذلك نجد بعض العلماء ربما لم يتزوجوا وليس هذا فيه الترغيب في عدم الزواج وانما فيه الدلالة على الجواز لمن لا ارب له قد ذكر بعض العلماء ان البخاري لم يتزوج - 00:18:27
ولكن هذا غير صحيح فان الامام ابا عبدالله قد تزوج وانجب ولدا وكان يكنى به وهو عبد الله نعم اورد تحته حديث علقمة عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه في قصة ملاقاة عبدالله مع عثمان - 00:18:46
ابن عفان في منى رضي الله تعالى عنه اه عمر ابن حفص ابن غياث قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثني الاعمش وهو سليمان ابن مهران الكاهلي قال حدثني ابراهيم - 00:19:12
ابراهيم اذا جاء مهملا بطبقة تلامذة تلامذة ابن مسعود وهو ابراهيم ابن يزيد ابن قيس النخعي. وهذه قاعدة نحفظها وعلقمة هو ابن ابي وقاص الليثي قال كنت مع عبد الله يعني ابن مسعود الهزلي رضي الله عنه - 00:19:31
فلقيه عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه ختم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ثالث الخلفاء الراشدين واحد العشرة المبشرين بالجنة فقال يا ابا عبدالرحمن به حسن تأدب الخليفة خليفة المسلمين - 00:19:52
يكني بعض او يكني بعض رعيته يا ابا عبدالرحمن انني اليك حاجة يعني شيء خاص فخليا فقال عثمان هل لك يا ابا عبد الرحمن في ان نزوجك بكرا تذكرك ما كنت تعهد - 00:20:12
في اشارة كما قال بعض الشراح الى ان الانسان اذا تزوج البكر فانه يتحرك عنده شيء من الشهوة او شيء من الشباب ولكن هذا ليس ليست هذه ليست قاعدة مطردة وانما هذه - 00:20:31
في الغالب فلما رأى عبد الله ليس له حاجة الى هذا ما لا حاجة في الزواج مشغول بما هو اهم اشار الي كان مو متزوج قال له تعال فقال يا علقمة - 00:20:48
باشارة الى ان من اه عرض عليه الزواج ولم يكن بحاجة ان ايوا يشير بالامر الى من هو محتاج قال فانتهيت اليه وهو يقول اما لان قلت ذاك لقد قال النبي صلى الله عليه وسلم يا معشر الشباب - 00:21:06
من استطاع منكم الباءة فليتزوج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء. وجاء بمعنى القطع ان يقطعوا الشهوة قد يقول قائل كيف الصوم يقطع الشهوة بعض الناس اذا صام زاد الشهوة عنده ها - 00:21:26
تنجاوبن كيف  قلنا شيئين تذكرون ولا نسيتوا الاول الاستمرارية يصوم ها كل اثنين وخميس وكل يوم ترك يستمر الثاني ما في فائدة ها نعم ما في فايدة يصوم ويدب شو الفايدة؟ ما في فايدة - 00:21:44
يصوم هدي النبي صلى الله عليه وسلم لقيمات يقمن صلبه عند الفطور حينئذ يضعه البدن. نعم  قال في اشارة انتبهوا لهذا المسألة قد عرضت علينا في الوزارة لو ان رجلا لم تنقطع شهوته بالصوم هل له ان يأخذ الادوية التي تقطع الشهوة؟ الجواب نعم - 00:22:17
يجوز للانسان ان يأخذ الادوية التي تقلل الشهوة اما ان يأخذ الادوية التي تقطع الشهوة فلا لماذا؟ لانه ربما يريد الزواج بعد ذلك فاذا قطع الشهوة فلا يكون له له المقدرة في فرق بين الامرين - 00:22:43
يجوز للانسان يأخذ الدواء الذي يضعف الشهوة وليس له ان ان يأخذ دواء يقطع الشهوة بالكلية ما الدليل على هذا التفريق؟ الدليل على هذا التفريق حديث جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم جاء اليه اناس - 00:23:02
ومنهم عثمان ابن مظعون وارادوا ان يختصوا فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم لان الاختصار يعني قطع الشهوة بالكلية نعم قال رحمه الله باب من لم يستطع الباءة فليصمه قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش قال حدثني عمارة - 00:23:20

عن عبدالرحمن ابن يزيد انه قال دخلت مع علقمة والاسود على عبد الله. فقال عبدالله رضي الله عنه كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فشبابا لا نجد شيئا فقال لنا رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الشباب من استطاع الباءة فليتزوج - 00:23:46
فانه اغض للبصر واحصن للفرج. ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء. نعم. هذا الحديث مر ذكره وآآ رجال الاسناد عمارة هذا من  والقى ممر الذكر الاسود هو ابن يزيد ابن قيس النخعي - 00:24:07
الاشود ابن يزيد ابن قيس النخعي الحديث قال فانه اغض للبصر واحصن للحج ما في دواء احسن للشهوة. البهيمية من الزواج. ما يوجد دواء احسن من هذا ولذلك حث عليه النبي - 00:24:33
صلى الله عليه وسلم يعني على ما يدور ابو عمر الرجل بذكر لكم قصة واقعية لا لا مهو بعمر ابن حفص نبي نبي عمارة هذا هذه قصة واقعية واحد من الشباب - 00:24:52
كان يعمل في المينا ايام ما كان الامريكان ينزلون لاجل الحرب مع العراق فيقول في وحدة يعني متسلطة علي كل ما جت تبي تركب الباخرة وتنزل الباخرة تشوف هني ملتحي - 00:25:12
يقول انتم وانتم انتم يقول يوم من الايام قلت اليوم خلاص لازم اواجه قالت انتم ايش فينا كانتم شهوانيين يقوله حق المطوع مطوع ولا مطوع ما ادري عنه قال له ليش؟ قال تتزوجون اربعة - 00:25:32
قال على كل حال انا متزوج وحدة ماني متزوج اربعة لكن لو تزوجت اربعة ما عندي اشكال انا اسألك اريدك ان تخبرني بالصدق انت متزوجة؟ قالت لا قال اسألك بالذي تؤمنين به - 00:25:56
بيت في حضن كم رجل تقلبت حيرت تحيرت ما عرفت كيف ترد قلتها ما هي مشكلة واحد اثنين اربعة يعني تلاقي نؤمر طيب عشرة نومور قلت له عشرين قال ما يبي - 00:26:18
قال هذا دينكم انا زوجتي ما تتقلب الا في حضني هذا انتم قال ايه انتم زوجاتكم ما تتقلبوا ورجالكم اربعة قال طيب انا بسألك السؤال انت تعرفين رجال من من معك - 00:26:44
متزوجين؟ قالت نعم قالت اسألك بالذي تؤمنين به تعرفين انهم لا يخونون ازواجهم؟ قالت نعم قلت هؤلاء اللي انت نمتي معهم كم منهم هم متزوجون؟ وكل يوم عنده خليله وعنده صديقه - 00:27:02
كم واحد؟ وحدة ثنتين ثلاث اربع؟ قالت لا يمكن عشرين قلت من اللي احسن الحين؟ منو شهواني الحين؟ انتوا ولا عنا يقول الجمتها بالعامية لا لا قال الله لا قال رسول الله هذه ما تفهم الا هذا الكلام - 00:27:20
نعم عندها من ثلاثة محتملون. ايوه. وعمر ابن ابي حفص اه من السادسة له الجماعة. رواه له البخاري واصحاب السنن. ليس هذا. والثاني عمارة ابن عمير من الرابعة. هم. روى له الجماعة. هم - 00:27:36
دماغها راجل والثالث والثالث عمر ابن القعقاع ابن شبرمة من السادسة. لا عمر ابن عمير نعم من الرابعة بالكاشف يلعنه الاعمش لان هذه لان لان عمار ابن عمير من الطبقة الرابعة وهذا الاسناد في هنا فيه الطبقة الرابعة - 00:27:56
وهذه فائدة حفظ الطبقات. نعم  عمر ابن عمير خلنا نسجلها عشان ما نعتمد على الحفظ بعد لا لا الاعمش يحدث عن عمر نعم شيخ مسألة الصيام يعني حتى لو ان شخصا تزوج واحدة وما يكفي - 00:28:17
نعم جيد هذه فائدة طيبة لو ان رجلا متزوج بزوجة واحدة ولا يعني تشبعه وآآ لمرض او لضعف او لانشغال انشغالها فعليه ان يصوم. نعم قال رحمه الله باب كثرة النساء - 00:28:43
قال حدثنا ابراهيم لموسى قال اخبرنا هشام ابن يوسف ان ابن جريج اخبرهم انه قال اخبرني عطاء انه قال حضرنا مع ابن عباس جنازة ميمونة بسلف فقال ابن عباس رضي الله عنهما هذه زوجة النبي صلى الله عليه وسلم اذا رفعتم نعشها فلا تزعزعوها ولا تزلزلوها - 00:29:07
وارفقوا فانه كان عند النبي صلى الله عليه وسلم تسع كان يقسم لثمان ولا يقسم لواحدة نعم قال حدثنا مسدد وقال حدثنا يزيد ابن زرين قال حدثنا سعيد عن قتادة عن انس رضي الله عنه انه قال ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يطوف على - 00:29:30

نسائه في ليلة واحدة وله تسع نسوة وقال لي خليفة حدثنا يزيد ابن الزبير قال حدثنا سعيد عن قتادة ان انسا حدثهم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حدثنا علي ابن الحاكم الانصاري قال حدثنا ابو عوانة عن رقبة عن طلحة اليامي عن سعيد ابن جبير انه قال قال لي ابن عباس رضي الله عنهما هل تزوجت - 00:29:50

قلت لا. قال فتزوج. فان خير هذه الامة اكثرها نساء باب كثرة النساء اراد البخاري رحمه الله بهذا الباب اراد امرين والله اعلم احدهما ان التزوج من النساء اكثر من واحدة مرغوب فيه - 00:30:13

والامر الثاني ان كثرة النساء هو السبب التشريع التعدد كثرة النساء هو سبب تشريع التعدد ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم من تأمل في حاله وجد انه ما عدد الا لحاجة - 00:30:38

لو كان المقصود هو التعدد المطلق لما تزوجا الا الابكار كما يقوله من يقوله من المغرظين من الكافرين ان محمد صلى الله عليه وسلم من زواج هو لو كان مزواجا لكان مطلاقا - 00:31:00

ولو كان مطلاقا مزواجا لتزوج الابكار كما يفعل بعض الامراء والملوك ان الواحد منهم كل شهر يريد في حضنه بكرا ولا لا لذلك يقول في بعض كتب الاذكياء ان يهوديا اراد ان يطعن في النبي صلى الله عليه وسلم من جهة كونه تزوج بتسع - 00:31:20

فقال له المسلم تؤمن بسليمان؟ قال نعم قال ففي كتابكم انه تزوج بالف امرأة واسقط في يدي ما اعرف كيف يجاوب هذا كلام ينبغي لنا ان ندرك ان النبي صلى الله عليه وسلم انما عدد للحاجة - 00:31:48

والله عز وجل اباح له امور لم يبح ذلك لنا. قال خالصة لك من دون المؤمنين فهو تزوج بتسع وقد وقع الاجماع انتبهوا لهذه المسألة وقع الاجماع من السلف والخلف - 00:32:09

انه لا يجوز الزواج لاي مسلم بعد النبي صلى الله عليه وسلم ان يتزوج باكثر من اربع اجماع ولم يخالف في هذا الا الشيعة فهم قالوا يجوز للرجل ان يتزوج تسع - 00:32:28

بل بعضهم ولا اقول كلهم قد ذهب الى اكثر من ذلك حتى رأى ان زواج المتعة يجوز للرجل ان يتمتع في وقت واحد ولو بمئة امرأة لانه غير مقيد بالعدد - 00:32:46

وهذا مخالف للنص ومخالف للاجماع اورد رحمه الله تحت هذا الباب حديث ابن عباس من طريق إبراهيم بن موسى قال حدثنا هشام ابن يوسف عن ابن جريج وهو عبد الملك ابن عبد العزيز ابن جريج المكي - 00:33:01

ابن جريج اسمه عبدالملك ابن عبد العزيز ابن جريج المكي قال اخبرني عطاء وهو عطاء ابن ابي رباح من خواص تلامذة ابن عباس قال حضرنا مع ابن عباس عبد الله بن عباس ابو العباس - 00:33:20

احد العباد الى الاربعة من العبادة الاربعة يا شباب عبد الله بن عباس عبد الله بن عمرو عبدالله بن الزبير عبد الله ابن عمر اما ابن مسعود فليس من العبادي الاربعة - 00:33:39

لانه اكبر منهم واسن واعلم فهو مقدم فلم يعد معهم وانما قيل عن هؤلاء الاعباد الاربعة لانهم كانوا اسنانا اترابا وتعاصروا طلبا للعلم ونشرا للعلم وتقاربوا وفاته واضح؟ واضح آآ يقول انه شهد جنازة ميمونة ميمونة بنت الحارث - 00:34:02

رضي الله تعالى عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم وهي خالة عبد الله ابن عباس ها هي خالة من عبدالله بن عباس ثم اخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم كان عنده تسع - 00:34:27

يعني يوم وفاته عنده تسع نسوة كان يقسم لثمان ولا يقسم لواحد. هذه التي ما كان يقسم لها هي سوداء بنت زمعة رضي الله تعالى عنها واورد حديث انس باسناد الرباعي قال حدثنا مسدد - 00:34:44

وهو ابن مسرهد ابن مغربل البصري ومر معنا ان البخاري قال عنه وهو مسدد كاسمه كما في كتاب الحج من صحيح قال حدثنا يزيد ابن زريق قال حدثنا سعيد عن قتادة - 00:35:05

سعيد عن قتادة من يكون سعيد بن ابي عروبة عن قتادة شوفوا اتأكد من كتاب شيخنا الشيخ محمد كتاب الشيخ محمد الادمي تقليد قماش آآ قتادة وابن دعامة السدوسي وهو - 00:35:24

من المختصين باحاديث انس وليس هناك اثبت من قتادة في حديث انس الا الا اه ثابت ثابت ابن اسلم البناني وهو كاسمه ثابت ها دايم في مناسبات بين الاسماء تحفظونها ان شاء الله - 00:35:47
والسعيد بن ابي عروبة ابو النصر ابو النظر البصري ثقة حافظة وله تصنيف كثير التدليس واختلط وكان من اثبت الناس في قتالة. هم اذا هو سعيد ابن ابي عروبة لانه من اثبت الناس بقتادة - 00:36:12
فائدة نقل عن الفتح يقول لم يخرج لو البخاري عن غير قتادة سوى حديث واحد اورده في كتاب اللباس لله در البخاري الله اللي ما يعرف قيمة البخاري يشويه ولا اللي يعرف البخاري يجليه - 00:36:28
ويقدره شوف البخاري لم يروي عن سعيد ابن ابي عروبة عن قتادة الا حديث واحد فقط عن غير قتادة لماذا لانه مدلس فخشي من تدليسه لكنه لما كان من نثبت الناس عن قتادة فروع احاديثه عن قتادة فقط - 00:36:45
وهذا من الفروقات بين البخاري وبين مسلم جزاك الله خير على الفايدة اللطيفة هذي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ايش؟ عندكم ايش النسخة يطوف في بعض النسخ تصحيف - 00:37:03
مكتوب كان يتطوق وهذا خطأ وننبه على التصحيح عساس اللي عنده النسخة هذي يصلحها الصواب كان يطوف على نسائه او يتطوف على نسائه يجوز هذا وهذا في ليلة واحدة طيب هل هذا يجوز؟ ان الانسان المعدد - 00:37:23
يطوف على نسائه طبعا بالاتفاق بالاتفاق ونقل هذا الاتفاق النووي رحمه الله وغيره ان الرجل اذا اراد ان يأتي وهو متعدد اراد ان يأتي اهله يجب عليه ان يغسل ذكره - 00:37:46
حتى لا يؤذي الاخر هذا بالاتفاق لكن هل يجوز للرجل ان يأتي زوجاته في ليلة واحدة؟ الجواب لا يجوز اي فان قال قائل كيف النبي صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه في الليلة الواحدة - 00:38:01
الجواب ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن القسم في حقه واجبا لم يكن القسم في حقه قال الله تعالى في سورة الاحزاب ترجيه من تشاء منهن وتؤوي اليك من تشاء ممن ابتغيت خلاص - 00:38:19
فان قال قائل فقد كان عليه الصلاة والسلام يقسم يقسم لا من باب الوجوب وانما من باب التفضل عليهن وهذا وصف رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان دائما على - 00:38:39
الكمال واما في حق امته فالقسم واجب فاذا كان يوم وليلة احد اه احداهن لا يجوز له ان يقرب الاخرى الا في حالة واحدة ذكرها بعض الفقهاء وهي انه اذا خشي على نفسه - 00:38:55
وكانت التي ليلتها لا يستطيع قربانها لاي لاي غرظ من الاغراظ  يقول كان يطوف عن النساء في ليلة واحدة وله تسع نسوة يؤكد نفس كلام ابن عباس قال وقال لي خليفة - 00:39:14
من القائل وقال لي خليفة حدثنا يزيد ابن زريع القائل والبخاري رحمه الله والمقصود بخليفة ابن آآ خياط  سبحان الله رحم الله شيخنا ابا كاتب كان يقول علم الرجال لا يستطيعه الا الرجال - 00:39:35
ننسى بشرع علم الرجال ما ندري ايش نسوي الله يرحمنا برحمته خليفة هذا من كبار المؤرخين وهو من شيوخ البخاري نعم  الحمد لله خليفة بن خياط وهو من كبار شيوخ البخاري احد المؤرخين - 00:40:03
قال حدثني يزيد ابن زرير قال حدثنا سعيد عن قتادة ان انس حدثهم عن النبي صلى الله عليه وسلم والاسناد الثالث قال حدثنا علي بن الحكم الانصاري قال حدثنا ابو عوانة - 00:40:25
وهو الوظاح ابن عبد الله اليشكري عن رقبة بعدين الحين تعال اذكر اسم رقبة  فتح يقول اه بفتح القاف والموحد هو في المصقلة ويقال بالسين مسقلة زين هذا مريحنا اسم ابيه على وزن اسمه. رقبة ومسقلة - 00:40:39
ها مصقلة او بالسين مسقلة اكتبها بالسين وحط فوقها الصاد مثل الصراط والصراط ابن مسألة عن طلحة اليامي عن سعيد ابن جبير قال قائل ابن عباس هل تزوجت؟ قلت لا. قال فتزوج - 00:41:06
فان خير هذه الامة اكثرها نساء اكثرها نساء لا يفهم بعض الناس ان المقصود مطلق التعدد لا الخيرية هذه ربما تكون من جهة انك

تعيل اكثر النساء. زوجات وعمات وخالات - 00:41:28
وبنات وامهات ولهذا الخيرية هنا عامة والله اعلم والذي عنده بنات اكثر هو خير ممن يصبر على تربيتهن ويتحملهن ممن عنده مطلق الاولاد لان الاولاد يعيلون انفسهم نعم تسعة كان - 00:41:47
ولا نعم زوجة بالظبط وهي سودة بنت سمح اذا هن تسعة ويقسم لثمان وواحد لا يقسم لكن هذا في اخر حياته نعم واما في اخر مرضه الذي مات فما كان يقصد - 00:42:19
وانما استأذنهن في ان يمرظ في بيت عائشة رظي الله عنها. نعم زين للناس حب الشهوات من النساء اكثر من الذكور طبعا يعني هو الاية خبر ما في آآ معارظة مع الحديث زين للناس حب الشهوات من النساء - 00:42:39
طيب والبنين والقناطير المقنطرة الناس في طبعهم يحبون النساء كل ما شاف مرة ها؟ قال له هذي ابيها هذي كذا والبنين كل ما شاف ولد قوي قال ليت ولدي مثل هذا ليت بالطبع - 00:43:56
في الانسان لكن الدين يلجمه نعم قال رحمه الله باب من هاجر وعمل خيرا بتزويج امرأة فله ما نوى قال حدثنا يحيى ابن القزعة قال حدثنا مالك عن يحيى ابن سعيد عن محمد ابن ابراهيم ابن الحارث عن علقمة ابن وقاص ان عمر ابن الخطاب رضي الله عنه - 00:44:13
انه قال قال رسول الله قال النبي صلى الله عليه وسلم العمل بالنية وانما لامرئ ما نوى. ومن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله صلى الله عليه وسلم - 00:44:38
من كانت هجرته الى الدنيا يصيبها او امرأة ينكحها هجرته الى ما هاجر اليه هذا الحديث هو اول حديث اورده البخاري في صحيحه وكرره في مواضع لاجل استحضار النية واراد رحمه الله بهذا الباب - 00:44:52
الا يجعل الانسان هجرته وعمله الخيري الخيري لاجل تزويج النساء او عمل خيرا لتزويج امرأته طيب وش درى البخاري يعني ان في ناس يعملون الخير عشان الزواج الان موجود هذا - 00:45:13
انا في اخر الزيارة لي الى تركيا رحنا الى مكان فيه بعض المهاجرين السوريين مع الاسف الشديد ما قل البعض نقول الغالب على الذين يعملون في الهيئات الاغاثية انهم مع - 00:45:32
عملهم الخيري يبحثون عن الزواج وهذا عمل يعني يضر يضر بسمعة الدعوة الامر لا يجوز لذلك البخاري يقول بعض من هاجر او عمل خيرا ليتزوج راح ثوابه الاخروي راح ثوابها الاخروي نسأل الله السلامة والعافية - 00:45:51
اورد البخاري هذا الحديث من طريق شيخي يحيى ابن قزع بن مالك وهو امام دار الهجرة ابو عبد الله مالك ابن انس الاصبحي رحمه الله تعالى من طريق يحيى بن سعيد - 00:46:15
وهو الانصاري وبقية رجال الاسناد معروفون نعم قال رحمه الله باب تزويج المعسر الذي معه القرآن والاسلام فيه سهل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حدثنا محمد ابن مثنى قال حدثنا يحيى قال حدثنا اسماعيل قال حدثني قيس - 00:46:30
عن ابن مسعود رضي الله عنه انه قال كنا نغزو مع النبي صلى الله عليه وسلم ليس لنا نساء فقلنا يا رسول الله الا نستقصي فنهانا عن ذلك هذا الباب اورده البخاري رحمه الله لبيان اهمية اعانة المعسرين - 00:46:53
لا سيما اهل القرآن والاسلام لا سيما اهل القرآن والاسلام وورد فيه رحمه الله قال وفيه سهل عن النبي صلى الله عليه وسلم اي فيه سهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:47:12
بقصة تزويج اهل القرآن واهل الاسلام وورد فيه حديث شيخي محمد بن المثنى وهو ابو موسى العنزي الملقب بالزمن ابو موسى العنزي الملقب بالزمن هذا ابو موسى العنز الملقب بالزمن - 00:47:29
كان قرينا لمحمد بن بشار كان كفرسي رهان كما كان يقوله شيخنا العباد نفع الله به العباد والبلاد كان كفرسي رهان من حيث السن من حيث التلمذة من حيث المشيخة من حيث السكنى من حيث الوفاة. توفي في سنة واحدة - 00:47:50
محمد ابن مثنى ابو موسى العنزي هو قرين محمد ابن بشار الملقب ببندار يقول حدثنا يحيى محمد المثنى العنزي اذا قال حدثنا

يحيى فالمقصود به يحيى ابن سعيد القطان البصري - 00:48:14
قال حدثنا اسماعيل وهو ابن علية ابن علية ولا بيضة ما ذكر شيء الغالب انه ابن علية انه هو الذي اكثر عنه يحيى قال حدثنا قيس عن ابن مسعود رضي الله - 00:48:34
جعل عن ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الاختصاص وهذا الذي قلناه قبل لا يجوز قطع الشهوة بالكلية نعم قال رحمه الله باب قول الرجل الحكم ايضا بالنسبة - 00:48:55
لاخذ دواء الحمل منع الحمل اذا كان الرجل او المرأة يأخذ دواء لتأخير الحمل هذا جائز مثلا لا يريد ان تحمل امرأته سنة سنتين ثلاث اربع حتى يكبر الولد الموجود - 00:49:12
هذا امر جائز اما ان يقطع عنها الحمل بالكلية فهذا لا يجوز الا بشرط ان يشهد طبيبان بان الحمل يضرها هذا هو الحالة الوحيدة الذي يجوز فيه قطع الحمل. نعم - 00:49:31
قال رحمه الله باب قول الرجل لاخيه انظر اي زوجتي شئت حتى انزل لك عنها رواه عبدالرحمن بن عوف. وهذا الظاهر ما له وجود عندنا مستحيلة سبحان الله من هو هذا الرجل اللي عنده الايثار الى هذه المرتبة؟ ان يشوف رجل عزوبي يقول انا بزوجك بنتي ما في احد اصلا - 00:49:52
فضلا عن زوجته تنازل عن زوجته هذا لا يتكرر الا في جيل الصحابة اتحدى احد ياتيني بمثال من التاريخ في غير جيل الصحابة ها واللي يجيب لي مثال واحد انا اعطيه جائزة كبيرة - 00:50:18
لله درهم لا كان ولا يكون مثلهم كيف لا وقد اختارهم الله لصحبة نبيه صلى الله عليه وسلم رباهم النبي صلى الله عليه وسلم في نظره زكاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بنفسه - 00:50:34
علمهم بنفسه عليه الصلاة والسلام نعم قال رحمه الله حدثنا محمد ابن كثير عن سفيان الحميدني الطويل انه قال سمعت انس بن مالك قال قدم عبد الرحمن بن عوف فاخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد ابن الربيع الانصاري - 00:50:56
وعند الانصاري امرأتان فعرظ عليه ان يناصفه اهله وماله وقال بارك الله لك في اهلك ومالك دلوني على السوق فاتى السوق فربح شيئا من اقط وشيئا من سم. فرآه النبي صلى الله عليه وسلم بعد ايام وعليه وبر من صفرة. فقال - 00:51:18
قال ما هي يا عبد الرحمن؟ فقال تزوجت انصارية. قال فما سقت؟ قال وزن نواة من ذهب. قال او لم لو بشاه الله اكبر محمد ابن كثير هو العبدي عن سفيان وهو ابن سعيد ابن مسروق الثوري - 00:51:39
عن حميد الطويل حميد بن ابي حميد الطويل من المكثرين من انس عن انس ابن مالك خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قدم عبد الرحمن بن عوف وذكر الحديث - 00:52:00
قوله دلوني على السوق في شارة الى اهمية التجارة في اشارة الى اهمية التجارة وقد جاء في عند الطبراني بسند فيه كلام تسعة اعشار رزق امتي في التجارة يعني على اصطلاح اخوانا المصريين - 00:52:18
الصنايعية يبقوا دوم صنايعية ما يغتنم اللي يريد الغنى ما عليه الا باب التجارة هو الذي يخسر الانسان او يربحه قال فاتى السوق فربح شيئا من اقط فلقط معروف هو اللبن المجفف - 00:52:43
ولا لا تعرفون الخط صح اللبن المجفف قال فرآه النبي صلى الله عليه وسلم بعد ايام وعليه وزر من صفرة وظر بمعنى اثر وزنا ومعنا اثر من صفرة والصفرة المقصود به هنا نوع من الطيب - 00:53:06
نوع من الطيب له لون يظهر على بدن الانسان وثوبه فقال ما هيم يا عبدالرحمن؟ مهيم بمعنى ما هذا ما هي بمعنى ما هذا فقال تزوجت انصارية قال فما سقت - 00:53:32
في اشارة الى اهمية المهر قال وزن نواة من ذهب وزن نواة من ذهب كم يساوي؟ ايش قال الحافظ ماذا قال شيخ الشكل تيحيد هذه قناة المشكلات على كل حال - 00:53:54
يعني ليس المقصود به نواة التمر وانما هو نوع من انواع الاوزان عندهم تذكر هذا هذا اهم شي قال اولم ولو بشاة فيه اشارة الى

جواز وليمة العرس ولو بعد الدخول - 00:54:15
واضح فيه شايلة جواز عمل تعمل حفلة للناس ولو بعد الدخول لان عبد الرحمن قد دخل بها وامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يولم بشاة نعم بخليك الحاشية نقل عن كتاب اسمه المقادير الشرعية - 00:54:34
قال هنا النواة وزن يزن خمسة دراهم وهي تساوي اربعطعش فاصلة خمسة وثمانين جرام. بس الحمد لله اذا وزن النواة هو نوع من انواع الاوزان عندهم يساوي اربعة عشر ونصف جرام اربعة عشر ونصف جرام - 00:54:53
اذا معنى هذا لو فرضنا ان الجرام بعشرة دنانير عشرة بعشرة هذي تشم؟ مئة واربعة بعشرة اربعين ونصف خمسة اذا مئة وخمسة واربعين دينار. الله يا زين مهورهم ها الحين عرفنا ليش هم يعددون - 00:55:12
احنا اليوم الشبكة لحالها بكم يا شيخ ها الشبكة لحالها ما يجي اقل من الف وخمس مئة الفين دينار بس الشبك. فقط. لا اله الا الله غير الامور انا اسميها تافهة هم يسمونها اساسيات - 00:55:42
غير الامور التافهة الاخرى الله المستعان على كل حال. جيل الصحابة لا يتكرر فلذلك صعبا نقيس انفسنا بحالهم. نعم قال رحمه الله باب ما يكره من التبتل والخصاء قال حدثنا احمد ابن يونس قال حدثنا ابراهيم بن سعد قال اخبرنا بشيابنا انه سمع السيد ابن المسيب يقول - 00:56:01
سمعت سعد ابن ابي وقاص يقول رد رسول الله صلى الله عليه وسلم على عثمان ابن مظعون التبتل ولو اذن له لاختصينا قال حدثنا ابو اليماني قال اخبرنا شعيب عن الزوري قال اخبرني سعيد ابن ابي المسيب. سعيد ابن المسيب انه سمع سعد ابن ابي وقاص يقول وقد رد ذلك يعني النبي - 00:56:29
صلى الله عليه وسلم على عثمان ولو اجاز له التبتل لاختصينا قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير عن اسماعيل عن قيس انه قال قال عبد الله كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس لنا شيء - 00:56:48
وليس لنا شيء فقلنا الا نستقصي؟ فنهانا عن ذلك. ثم رخص لنا ان ننكح المرأة بالثوب. ثم قرأ علينا يا الذين امنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم. ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين - 00:57:04
وقال اصبغ واخبرني ابن وهب عن يونس ابن يزيد عن ابن شاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قلت يا رسول الله اني رجل شاب وانا - 00:57:24
على نفس اللعنة ولا اجد ما اتزوج به النساء. فسكت عني. ثم قلت مثل ذلك فسكت عني ثم قلت مثل ذلك. فسكت عني ثم قلت مثل ذلك. وقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة جف القلم بما انت لاق فاختصي على ذلك او ذر - 00:57:34
ما يكره من التبتل والخصاء كأن البخاري رحمه الله فهم ان التبتل والاختصار ليس محرما وانما هو مكروه كيف استدل بان الاختصار والتبتل مكروه مع نهي النبي صلى الله عليه وسلم - 00:57:55
لانه جمع بين احاديث النهي وبين احاديث اختصي او ذر واضح فعلمنا ان النهي الاول للكراهة وهي كراهة شديدة اورد رحمه الله تحت هذا الباب اربعة احاديث الاول حديث سعد ابن ابي وقاص - 00:58:18
وواحد العشرة المبشرين بالجنة من اقوال النبي صلى الله عليه وسلم من بني زهرة من طريق احمد ابن يونس وكان يلقب بشيخ الاسلام وبقية رجال الاسناد مر ذكرهم وقال فيه - 00:58:38
رد رسول الله صلى الله عليه وسلم على عثمان ابن مظعون التبتل تبتل بمعنى الانقطاع للعبادة الرغبة عن الدنيا بقطع الشهوة وهو الاختصاص قال ولو اذن له لاختصيت ثم ورد الحديث من اسناد اخر - 00:59:04
قال حدثني ابو اليمان وهو الحكم ابن عتيبة قال اخبرنا شعيب وهو ابن ابي حمزة عن الزهري بقية رجال الاسناد مر ذكرهم ثم ورد هذا الحديث باسناد باسناد اخر ثم اورد حديث عبد الله من طريق شيخه قتيبة ابن سعيد - 00:59:31
ابن جميل ابن طريف البغلاني ابو رجا الخولاني على البلديات لازم تحفظونه هذا الوحيد من بلدنا ما في غيره بغلان قرية من قرى بلخ وهي التي ولد فيها الامام قتيبة - 00:59:53

وتوفي فيها العجيب انه سكن مصر قرابة اربعين سنة في اخر عمره رجع ومات في بغلاء سبحان الله العظيم شيء عجب ومع الاسف حدثني والدي رحمه الله انه في ايام - 01:00:10
آآ في اول عمر الوالد يعني تقريبا في سنة الف وتسع مئة اثنين وثلاثين او في الثلاثينات قام احد المتصوفة في بغلان فزعم انه رأى الامام قتيبة في المنام وانه يقول له - 01:00:31
اني مغضب اني غضبان عليكم فقال له هذا الدجال ما الذي يغضبك علينا؟ قال جعلتم لكل الناس مشايخ الا انا فلما صحى من نومه ذهب الى الوالي واخبره الروالي على طريقته - 01:00:57
درويش من الدراويش في العلم لا يفهم ولا يفقه ذهب وعمل قبة على القبر واصبح عياذا بالله مزارا ولا يدرى ان هذا القبر له او له ودفن هنا لكن لا يعلم - 01:01:17
اين قبره؟ هذه خرافات الناس نسأل الله السلامة والعافية يقول الامام قتيبة حدثنا جرير جرير ابن عبد الحميد عن اسماعيل وابن علي عن قيس قال قال عبدالله وهو ابن مسعود - 01:01:31
رضي الله تعالى عنه  نعم اه نعم اسماعيل ابن خالد صح اسماعيل ابن خالد عن قيس قال قال عبد الله كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس لنا شيء - 01:01:52
ليس لنا شيء ما عندنا مال نتزوج ولا عندنا مقدرة فقلنا لا نستقصي كانهم خافوا على انفسهم من الوقوع في في المأثم وقال قرأ علينا ايها الذين امنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم - 01:02:11
في اشارة الى ان التحريم يكون بامرين اما بالحكم على الحلال بانه حرام وهذا افتراء لا يجوز واما بمنع الانسان نفسه عن الطيبات واما بمنع الانسان نفسه عن الطيبات لاي سبب من الاسباب - 01:02:31
ثم ورد حديث ابي هريرة قال اصبغ اخبرني ابن وهب عبدالله بن وهب المصري عن يونس ابن يزيد المصري يعني من الشهاب عن ابي سلمة ابن عبدالرحمن ابن عوف عن ابي هريرة عبد الرحمن ابن صخر الدوسي رضي الله عنه - 01:02:57
احفظ الصحابة واكثرهم وعاء لاحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قلت يا رسول الله اني رجل شاب واني اخاف على نفسي العنت العنت معناه الوقوع في الاثم الوقوع في الاثم - 01:03:16
ولا اجد ما اتزوج به النساء فسكت عني ثم كرر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم مرتين وثلاث فقال له النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك جف القلم بما انت لاق - 01:03:41
فاختصي على ذلك او ذر في اشارة الى ان التقدير قد سبق ولذلك قال فاختصي على ذلك  يعني ما كان مكتوبا عليك سيكون سواء اختصيت او لم تختص فان كان مكتوبا عليك انك ستبقى عفيفا ستبقى عفيفا ولو مع وجود الشهوة - 01:03:59
ولو كان مكتوبا عليك انك ستقع في الاثم ستقع في الاثم ولو مع الاختصار وهذا فيه اشارة الى ان الاختصار ليس سببا مانعا من وقوع الانسان في الاثم لان الاختصاص وان كان فيه قطع الشهوة - 01:04:28
لكنه لا يمنع عن الانسان مطلق الشهوة لان المختصي او المختصة يبقى له شيء من الرغبة في النساء ولو قبلة او لمسا ونحو ذلك وهذا فيه دلالة على ان الاختصاء مكروه - 01:04:49
نعم قال رحمه الله باب نكاح الابكار وقال ابن ابي مليكة قال ابن عباس لعائشة ينكح النبي صلى الله عليه وسلم بكرا غيرك قال حدثنا اسماعيل ابن عبد الله قال حدثني اخي عن سليمان عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت - 01:05:16
قلت يا رسول الله ارأيت لو لو نزلت واديا وفيه شجرة قد وكل منها ووجدت شجرا لم يؤكل منها في ايها كنت قيعوا بعيرك. قال في الذي لم يرتع منها تعني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يتزوج بكرا غيرها - 01:05:37
قال شوف الفقه وهي صغيرة السن كيف استطاعت ان تجر النبي صلى الله عليه وسلم وتبين له فضلها باسلوب عجيب يدلك على فانها فعلا فقيها نعم قال حدثنا عبيد بن اسماعيل قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اريتك في - 01:05:55

في المنام مرتين اذا رجل يحملك في سرقة حرير. فيقول هذه امرأتك فاكشفها فاذا هي انت اقول ان يكن هذا من عند الله يمضي باب نكاح الابكار يعني المقصود ان هذا امر مرغوب فيه - 01:06:27
والباب اللي بعده باب تزويج الثيبات وآآ النبي صلى الله عليه وسلم قال لجابر لما تزوج ثيبة هلا بكرا تلاعبها وتلاعبك بين جابر لماذا تزوج الثيب؟ لان عنده بنات واخوات - 01:06:50
هن بحاجة الى التربية فيشعر الى انه ربما يكون البكر ادعى لحال الرجل احيانا والثيب ادعى احيانا قال ابن مليكة ابن ابي مليك هو عبدالله عبدالله بن ابي مليكة قال ابن عباس لعائشة رضي الله عنها لم ينكح النبي صلى الله عليه وسلم بكرا غيرك - 01:07:15
وهذا هو الواقع في السيرة العملية لرسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج خديجة وهي قيمة تزوج سودة وهي قيمة تزوج ام حبيبة وهيمة تزوج ميمونة وهي ايمن تزوج بام سلمة وهي قيمة - 01:07:42
تزوج به زينب وهي اين زوج بصفية وهي قيمة فكل نسائه عليه الصلاة والسلام طيبات الا عائشة رضي الله عنها قال حدثنا اسماعيل ابن عبد الله قال حدثني اخي جسم هذا ما ذكره الحاضر في الفتح يقول اسم عبد الحميد - 01:08:05
عبد الحميد بن عبدالله عن سليمان وهذا يسمى رواية إسماعيل عن اخيه ماذا يسمى في علم المصطلح مدبجة مدبج ما رواه اخ عن اخيه هذا هو المدبج يقول حدثنا اسماعيل ابن عبد الله قال حدثني اخي - 01:08:31
عن سليمان عن هشام ابن عروة سليمان ابن طرفان عن هشام ابن عروة عن ابيه والاسناد اللي بعده قال حدثنا عبيد ابن اسماعيل قال حدثنا ابو اسامة وهو محمد ابن اسامة - 01:08:56
عن هشام ابن عروة عن ابيه عروة عن عائشة. نعم فيه اشارة الى ان النبي صلى الله عليه وسلم قري في المنام عائشة قبل الزواج اري في المنام عائشتها قبل الزواج - 01:09:14
ورؤيا الانبياء حق. نعم قال رحمه الله باب السيبات ما عندك تزويج قل في نسخة باب تزويج الثيبات نعم وقالت ام حبيبة قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تعرضن علي بناتكن ولا اخواتكن. لا تعرظن نعم. هي احسن الله اليك. نعم - 01:09:34
قال حدثنا ابو النعماني قال حدثنا هشيم قال حدثنا سيار عن الشعبي عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما انه قال قفلنا مع النبي صلى الله عليه من غزوة فتعجلت على بعير لي قطوف. فلحقني راكب من خلفي فنخس بعيري بعنزة كانت معه - 01:10:01
بعيرك اجود ما انت راء من الابل. فاذا النبي صلى الله عليه وسلم قال ما يعجلك قلت كنت حديث عهد بعرس بعرس قال بكرا ام ثيبا؟ قلت ثيب. قال فهلا جارية تلاعبها وتلاعبها - 01:10:21
قال فلما ذهبنا لندخل قال امهلوا حتى تدخلوا ليلا اي عشاء لكي تمتشط الشعثة بحدة المغيبة قال حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال انا حدثنا محارب. قال سمعت جابر بن عبدالله رضي الله عنهما يقول تزوجت فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما - 01:10:38
اتزوجت فقلت تزوجت ثيبا. فقال ما لك وللعذارى ورعابها فذكرت ذلك لعمرو ابن دينار فقال عمرو جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم هل لا جارية تلاعبها - 01:11:00
الثيبات جمع ثيبة وهي المرأة التي سبق لها الزواج وقالت ام حبيبة قال لي النبي صلى الله عليه وسلم لا تعرظن علي بناتكن ولا اخواتكن اه المقصود بلا تعرظن علي بناتي كن يعني الثيبات - 01:11:18
لانها عرظت على النبي صلى الله عليه وسلم اختها قال حدثنا ابو النعمان مر ذكره شيماء ابن بشير الواسطي هشيم ابن بشير الواسطي عن سيار تيار ابو ايش عن الشعب عامر ابن شراحيل - 01:11:43
الشعبي عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه الانصاري وفيه ان انه تعجل لانه كان حديث عهد بعرس فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ابكرا ام ثيبا قال قلت - 01:12:07
قال فهلا جارية تلاعبها وتلاعبه لان المرأة الكبيرة في السن اذا كان ثيبة وكبيرة سن تكون قد شبعت ولا تريد الملاعبة لكن لو كانت ثيبة وصغيرة فهذا المعنى موجود فيها - 01:12:30
قال فلما ذهبنا لندخل قال امهلوا حتى تدخلوا ليلا كيف يجمع بين حديث لا تدخل على اهلكم ليلا وبين هذا لا تدخلوا على اهليكم ليلا

اي دون علمهن وهنا قال امهلوا حتى تدخل ليلا في شهر انه جاءهم الخبر ولكن يحتاجون الى شيء من الوقت حتى - 01:12:52
تمتشط الشعث وتستحد المغيبة وفي الاسناد الاخر قال ما لك وللعذارى ولعابها بكسر الله وفي بعض الروايات ولعابها بظم الله اللي عام المقصود به اللعب واما اللعاب فهو الريق وفي على ظم اللام في جواز الاشارة الى ان يمص الرجل لعاب زوجته - 01:13:14
نعم شيخ سيار ابن منظور يمكن سيار الفزانين اه ولا سيارة ابو الحكم العنزي سيارة ابو الحكم وابوي ابا سيار واسمه وردان وقيل ورد الى غير ذلك هو اخوه المساور الوراق لامه ثقة - 01:13:52
وليس هو الذي يروي عن طارق ابن شهاب من السادس روى له الجماعة سيار ابن ابي سيار وابوه سيار ملقب بوردان نعم في اخر شيء من الرابعة. هم تيار ابن سلامة الرياحي - 01:14:14
من الرابع لو روى له الجماعة اظن الاول ابو الحكم العنزي في الكاشف ايش اسمه ابو الحكم من اي طبقة؟ من السادسة وسيارة الرياح طيب هذا اشبه اه في الذهب كاشف ذهبي يروي سيارة من سلامة الرياح عن ابيه وببرزه - 01:14:32
وعنه يروي الشعبة وحماد ابن سلمة اما السيارة ابو الحكم يروي شسمه اه يروا يروي عنه شيء اي بس خلاص خيار ابو الحكم ها؟ ايه احسنت نعم  قال رحمه الله باب تزويج الصغار من الكبار - 01:14:57
قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليل ان يزيد عن عراك عن عروة ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب عائشة الى ابي بكر فقال له ابو بكر انما انا اخوك فقال انت اخي في - 01:15:23
الله وكتابه وهي لي حلال وفيه اشارة الى جواز ان يتزوج الرجل الكبير من المرأة الصغيرة ولا يشترط في دين الله عز وجل في السن ولكن يشترط البلوغ هذا هو الصواب عند الفقهاء - 01:15:39
متى ما بلغت المرأة جاز تزويجها وهذا دين الله تبارك وتعالى اذا كان الدول تظع قوانين مثلا في الكويت القانون خمسطعشر سنة في بعض الدول ستعشر سنة في بعض الدول ثمنطعشر سنة - 01:16:00
في بعض الدول واحد وعشرين سنة اما خالق السماوات والارض فانما اشترط في الزواج البلوغ ونص على هذا الفقهاء رحمهم الله المرأة ربما تبلغ في التاسعة او العاشرة او الحادية عشر - 01:16:20
او الثانية عشر وقل ما توجد امرأة تصل الى الخامسة عشر ولما تبلغ قل ما توجد والرجل البلوغ عنده يبدأ من العاشر وهو قليل والحادية عشر قليل والثانية عشر ويزداد - 01:16:42
وقل ما يصل رجل الى العشرين ولما يبلغ نعم بلى الملو ايا كان الحيض احد علامات البلوغ والله يئسنا من المحيض اه ثلاثة قروء واللائي لم يحضن  المرأة التي لم تحفظ - 01:17:06
لا لا والله لم يحضن يعني امرأة بلغت ولم تحض واضح المرأة بلغت ولم لان علامات البلوغ ليس مختص بالحيث مثل الرجل هل علامات البلوغ مختص بالانزال؟ لا ذكروا علامات البلوغ انبات شعر العانة - 01:17:41
من باب الشعر اللي بالطين تغير الصوت واضح اه بالنسبة للمرأة زادوا عليه الحيض ايضا زادوا بالنسبة للمرأة فتق النهدين تديين بالنسبة للرجل والمرأة الاحتلام الك عدة ادلة نعم هذا اللي ذكره بعض الفقهاء - 01:18:05
لا نعم فيه اسنادر نعم توصل سنة جديدة  لا تزوجها بحيث النكاح الزواج يجوز على الصغيرة حتى لو هي يعني لو لم توجد لو قال الرجل ازوجك ما في بطن زوجتي - 01:18:44
ان كانت بنتا هذا جائز عرفت ولا لا؟ ولكن المقصود باب تزويج الصغار من الكبار ان النكاح النكاح لا يجوز الا بعد البلوغ الدخول وعمرها سبع سنوات ودخل عليها وعمرها تسع سنوات - 01:19:12
وهي بالغة نعم يعقدوا العقد  بالظبط نعم بالظبط نعم اذا بلغت البنت  يخيروها ليش تقبلي الشخص هذا ولا ما تقبلي ما يلزم ما يلزم. جمهور العلماء لا يلزم نعم يجوز ان لكن لا يلزم - 01:19:32
ولا زلت اقول هذا نعم مخير اصلا البكر تخير تقبلين ما تقبلين يجوز لكن لا يلزم. ايه في زواج نعم قال رحمه الله باب الى من ينكح واي النساء خير وما يستحب ان يتخير لنطفئ لنطفه من غير - 01:20:06

قال حدثنا ابو اليماني قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خير نساء ركبن - 01:20:34
ابل صالحوا نساء قريش احناه على ولد في صغره وارعاه على زوج في ذات يده الله اكبر هذا الباب لو ورده البخاري رحمه الله لثلاثة امور من ينكح يعني الى اي جهة يذهب ويتزوج - 01:20:46
اخطأ واي النساء خير وهذا ليس على التعيين وانما على وجه العموم وما يستحب ان يتخيل لطفي من غير ايجاب يعني يجوز للرجل ان يتزوج اي امرأة من مما اباحه الله - 01:21:06
ولكن الاختيار افضل اورد فيه حديث ابي اليمان قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الزناد ابو الزناد هو عبد الله بن زكوان عبد الله بن زكوان عن الاعرج وهو عبدالرحمن ابن هرمز - 01:21:28
الفارسي عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خير نساء ركبنا الابل صالح نساء قريش يعني اذا وجدت قرشية لا تبغى عنها بديلة لماذا؟ قال احناه على ولد في صغره - 01:21:47
ورعاه على زوج في ذات يده. نعم  قال رحمه الله الامام الشافعي كان رأيه عجيب هو او قرشي طبعا ها كان قرش هو رحمه الله ولد في غزة هاشمي قرشي - 01:22:11
ولد في غزة وتعلم في مكة وتولى امرة اليمن فاستدعي الى بغداد فاختفى او تخفى ثم جلس فقيها ثم ذهب الى مصر فقيها فلما تزوج من مصر كان يقول من لم يتزوج من نساء مصر ما تزوج - 01:22:39
فهذا في الاسد ومات في مصر نعم نعم على زماني ليش الله اعلم نعم  نعم يقدم على اي امرأة اخرى كيف يدرك هذا اما معرفة حالها او معرفة مثيلاتها كامها واختها وخالتها. نعم - 01:23:09
وشيخ ايضا بعد بعد الزواج يعني تدرك محل مرة في يستمسك بها. نعم ايضا هذا صحيح. قال رحمه الله باب اتخاذ السرار ومن اعتق جاريته ثم رأيت امرأة اعجب من ذلك ما رأيت - 01:23:44
الان كنت في احد المستشفيات وامرأة معها ولدها الولد لا يتجاوز الخامسة قطعا كلما قال شيء طاخ كلما قال شيء ضرب كل يعني انا امسك نفسي اقول ما لي ولها - 01:24:03
مرة مرتين ثلاث اربعة خمس  يعني سبحان الله كدت انا انفجر اقول مثل هذه لا تستحق ان تكون ام  لا يجوز ظرب الاولاد لادنى شيء اصلا لا يجوز ظرب الاولاد الا للامور العظيمة - 01:24:24
مثل الصلاة اليوم عكسنا نظرب عشان الدراسة ولا نضرب عشان الصلاة؟ ما يجوز الظرب عشان الدراسة نعم قال رحمه الله باب اتخاذ السرار ومن اعتق جاريته ثم تزوجها قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا صالح ابن صالح الهمداني وقال حدثنا الشعبي - 01:24:44
قال حدثني ابو بردة عن ابيه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما رجل كانت عنده وليدة فعلمها فاحسن تعليمها وادبها فاحسن تأديبها ثم اعتقها وتزوجها فله اجران. وايما رجل من اهل الكتاب امن بنبيه وامن به فله اجر - 01:25:10
اي ما مملوك ادى حق مواليه وحق ربه فلو اجران قال الشعبي خذها بغير شيء قد كان الرجل يرحل فيما دونه الى المدينة. وقال ابو بكر عن ابي حصين عن ابي بردة عن ابيه عن النبي - 01:25:30
صلى الله عليه وسلم اعتقها ثم اصدقها قال حدثنا سعيد بن ترید قال اخبرني ابن وهب قال اخبرني جرير ابن حازم عن ايوب عن محمد ابن عن محمد عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله - 01:25:45
عليه وسلم قال حدثنا سليمان وقال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن محمد عن ابي هريرة لم يكذب ابراهيم الا ثلاث كذبات بينما ابراهيم مر بجبان ومعه سارة ذكر الحديث فاعطاها. فاعطاها هاجر قال - 01:26:00
كف الله يد الكافر واخدمني ادم قال ابو هريرة فتلك امكم يا بني ماء السماء. الله قال حدثنا قتيبة قال حدثنا اسماعيل ابن جعفر عن حميد عن انس رضي الله عنه انه قال اقام النبي صلى الله عليه وسلم بين خيبر والمدينة ثلاثا. يبنى عليه بصفية بنت - 01:26:17

حيي فدعوت المسلمين الى وليمتي فما كان فيها من خبز ولا لحم امر بالانطاع فالقى فيها من التمر والابيض سمنة وكانت وليمته. فقال المسلمون احدى امهات المؤمنين او مما ملكت يمينه؟ فقالوا ان حجبها فهي من امهات المؤمنين. ان لم - 01:26:35
يحجبها فهي مما ملكت يمينه. فلما ارتحل وطى لها خلفه ومد الحجاب بينها وبين الناس من باب اتخاذ السرار ومن اعتق جارية ثم تسوق يعني جواز اتخاذ السراري وجواز عتق الجارية والزواج بها هذا مقصود - 01:26:55
البخاري رحمه الله اورد فيه حديث ايما رجل كانت عنده وليدة فعلمها فاحسن تعليمها وادبها فاحسن تأديبها. وليدة هي الجارية التي تباع وتشترى ثم اعتقها وتزوجها فله اجران وهذا من حث الاسلام على العتق - 01:27:16
وفيه ان الشعبي وهو عمل مشراحيل الشعبي قال خذها بغير شيء. علم بالمجان ما تعبت عليه ولا نصبت قد كان الرجل يرحل فيما دونها الى المدينة اعطيتك هذا الحديث بدون ما تتعب. مع ان الناس كانوا يسافرون الى المدينة عشان الحديث هذا - 01:27:43
وقال ابو بكر عن ابي حصين عن ابي بردة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم اعتقها ثم اصدقها من هو ابو بكر يا شباب احسنت ابن شهاب ابو بكر محمد ابن مسلم ابن شهاب الزهري - 01:28:06
عن ابي حصين عن ابي بردة ابن ابي موسى نعم ابو بكر بن عياش كيف غريب جدا ما في قول ثاني خلاص لا هجرة بعد الفتح سامحني يا عبد الرحمن اسحبها - 01:28:31
ابو بكر ابن ابي عياش نعم لا يأتي بكنيته ايظا نعم مما اورد الحديث سعيد ابن تليد قال اخبرني قال اخبرني جرير ابن حازم عن ايوف وابو تميم السختياني سخط كلمة فارسية - 01:28:58
معناها الصلب الشديد شخصيا نسبة عن محمد وهو ابن سيرين محمد ابن سيرين تزوج ابنة ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال لم يكذب ابراهيم الا ثلاث كذبات او ثلاثة كذبات - 01:29:21
المقصود بالكذبات هنا اه التورية وانما سمي كذبات باعتبار المتحدث اليه. لا باعتبار المتحدث قال بينما إبراهيم مر بجبار الجبار هذا كان ملك مصر وكان ظالم الى درجة انه لا يرى اي امرأة جميلة يقال عنها انها جميلة - 01:29:42
وذات بعل الا ويقتل بعلها ويدخل عليها هذا دليل انه كان ظالم وطاغية قال مر بجبار ومعه سارة وكانت جميلة جدا سارة فاعطاها هاجر قصته طبعا معروفة ان ابراهيم عليه السلام - 01:30:10
قال انه سألني فقلت انك اختي هذا فيه دلالة ان الانبياء عليهم السلام اذا خافوا يستخدمون التورية دورية جائزة عند الخوف وهي اخته في الاسلام ما في شك  لما اراد منها ما يريد الرجل من المرأة - 01:30:35
دعت عليه وصار ابراهيم وهو بعيد عن القصر جعل الله له ما به ينظر اليها حتى لا يقع في قلبه شيء عليها سبحان الله العظيم تعرفون القصة ان الرجل شلت يده - 01:31:02
فقال ان دعيت لي تركتك فدعت له فذهب عنه ما كان يجد فهم بها فدعت عليه فشلت يداه  قال ان دعيت لي تركتك فدعا له فدعت له فذهب عنه ما يجد - 01:31:25
وفي الثالثة قال لاصحابه خذوها قد اتيتموني بشيطانة وخوفا منها اهدت اهدى اليها جاريته وهي هاجر فجاءت ومعها الجارية هاجر وقالت كف الله يد الكافر واخدمني اجر اجر او هاجر - 01:31:52
هاجر بالعربية واجر قالوا اما بالمصرية واما بالعبرية قال ابو هريرة فتلك امكم يا بني ماء السماء بني مائي السماء هم العرب ابا محمد بنو ما اسماهم العرب لماذا يلقبون ببني ماء السماء؟ لانهم لا يعيشون في ارضهم الا - 01:32:22
تعلم يا اهل ما عندهم انهار  يا بني ماء السماء ايام معشر العرب وفي قول ابي هريرة يا بني ماء السماء فيه اشارة ان العرب كلهم هم من ذرية اسماعيل - 01:32:53
ابن ابراهيم واخطأ من ظن ان قحطان ليس اخذ من ابناء اسماعيل والتقسيم المعروف كتب التاريخ عرب بايدة عرب سايد عرب ها عاري بعرب غير صحيح ما يجي انسان يقول ان النبي صلى الله عليه وسلم للعرب المستعربة - 01:33:12
بل هو من العوامل ما في شي اسمه عرب مستعرظ لان اول من تكلم العربية هو اسماعيل عليه السلام طيب قبل ذلك كانوا يتكلمون

بلغات قريبة من العربية وليست هي العربية الفصحى - 01:33:39
مثل اليوم اليوم اذا سمعنا مثلا المهرة تعرفون المهرة موجودين في اليمن سمعتم فيه اذا اثنين منهم تكلموا فيما بينهم لن تفهم شيئا تسأله اي لغة تتكلم؟ يقول لك العربية اي عربية هذي ما نعرف - 01:33:55
فالعربية الفصحى التي هي لغة الظاد ما تكلم بها الا اسماعيل عليه السلام واورد رحمه الله حديث قتيبة عن اسماعيل عن حميد عن انس اسناد رباعي ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتق ام المؤمنين صفية - 01:34:18
وجعل عتقها صداقها وتزوجها نعم  قال رحمه الله باب من جعل عتق الامة صداقها قال حدثنا قتيبة ابن السعدين قال حدثنا حماد عن ثابت وشعيب بن ابي بن الحبحاب عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى - 01:34:38
والصفية وجعل عتقها صداقها نعم قال رحمه الله باب تزويج المعسر لقوله تعالى ان يكونوا فقراء يغنيهم الله من فضله قال حدثنا قتيبة قال حدثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه عن سعد بن سعد الساعدي انه قال جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله - 01:35:05
جئت اهب لك نفسي. قال فنظر اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فصعد النظر فيها وصوبه ثم طأطأ رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه فلما رأت المرأة انه لم يقض فيها شيئا جلست - 01:35:27
وقام رجل من اصحابه وقال يا رسول الله ان لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها فقال وهل عندك من شيء؟ قال لا والله يا رسول الله فقال اذهب الى اهلك فانظر هل تجد شيئا؟ فذهب ثم رجع فقال لا والله ما وجدت شيئا - 01:35:42
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظروا لو خاتما من حديد فذهب ثم رجع فقال لها والله يا رسول الله ولا خاتما من حديد ولكن هذا ازاره فقال قال سهل ما له رداء ولها نصفه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تصنع بازارك - 01:35:56
ان لبسته لم يكن عليها منه شيء وان لبسته لم يكن عليك منه لم يكن عليك شيء. فجلس الرجل حتى اذا طال مجلسه قام فرآه رسول الله صلى الله عليه وسلم موليا فامر به فدعي فلما جاء قال ماذا معك من القرآن؟ قال معي سورة كذا وسورة كذا - 01:36:15
زادها فقال تقرؤهن عن ظهر قلبك؟ قال نعم. قال اذهب فقد ملكتكها بما معك من القرآن هذا الباب اورده رحمه الله لبيان انه لا ينبغي النظر الى فقر الانسان لان الله يقول ان يكونوا فقراء يغنيهم الله من فضله - 01:36:35
وعمليا النبي صلى الله عليه وسلم ما قال لهذا الرجل ليس معك شيء كيف يزوجك مع انه كان لا يملك حتى خاتم من حد نعم الله المستعان قال رحمه الله باب الاكفاء في الدين - 01:36:58
وقوله وهو الذي خلق من الماء بشرا فجعله نسبا وصهرا وكان ربك قديرا قال حدثنا ابو اليمان قال عثمان الشعيب العزوري قال اخونا عروة ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان ابا حذيفة ابن عتبة ابن ربيعة ابن عبد شمس - 01:37:15
وكان ممن شهد بدرا مع النبي صلى الله عليه وسلم تبنى سالما. وانكحه بنت اخيه هند بن بنت الوليد. عند بنت الوليد بن عتبة ابن ربيعة وهو مولى لامرأة من الانصار. كما تبنى النبي صلى الله عليه وسلم زيدان. وكان من تبنى رجلا في الجاهلية دعاه الناس اليه. ووجد من ميراث - 01:37:32
ما فيه حتى انزل الله ادعوهم لابائهم الى قوله ومواليكم فردوا الى ابائهم ردوا. احسن الله اليك. فردوا الى ابائهم فمن لم يعلم له اب كان مولى واخا في الدين - 01:37:52
فجاءت سهلة بنت سهيل بن عمرو القرشي ثم العامري. وامرأة ابي حذيفة النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انا كنا نرى سالما ولدا وقد انزل الله فيهما قد علمت فذكر الحديث - 01:38:08
قال حدثنا عبيد ابن اسماعيل قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ضباعة بنت الزبير - 01:38:23
قال لها لعلك اردتي الحج قالت والله لا اجدني الا وديعة فقال لها حجي واشترطي قولي اللهم محلي حيث حبستني وكانت تحت المقداد الاسود قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى قال عن عبيد الله قال حدثني سعيد ابن ابي سعيد عن ابيه عن ابي هريرة رضي

الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال سينكح المرأة لاربع - 01:38:33
مالها ولحسبها وجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداه قال حدثنا ابراهيم ابن حنبل قال حدثنا ابن ابي حزم عن ابيه عن سهله انه قال مر رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال - 01:38:57
ما تقولون في هذا؟ قال قالوا حري ان خطب ان ينكح وان شفع ان يشفع. وان قال ان يسمع ان يستمع قال ثم سكت فمر رجل من فقراء المسلمين فقال ما تقولون في هذا؟ قالوا حري للخطب الا ينكح. وان شفع الا يشفع وان قال الا يستمع - 01:39:12
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم هذا خير من ملء الارض مثل هذا الله اكبر هذا الباب اورده البخاري رحمه الله لبيان وجوب الكفاءة في الدين في الزواج - 01:39:32
الاكفاء في الدين وفيه اشارة من البخاري انه لا يرى لا يرى وجوب الكفاءة في النسب ولا في الحسد واضح خلافا للفقهاء جمهور الفقهاء يرون وجوب الكفاءة في النسب ووجوب الكفاءة في الحسب - 01:39:50
فيقولون يجب ان يزوج العربي من العربية فالعرب بعضهم لبعض اكفأ بل بعضهم شدد حتى زعم ان عامة العرب ليسوا اكفاء لقريش وان قريشا بعضها لبعض اكفأ وشدد بعضهم حتى لم يجوزوا - 01:40:18
ان يزوج الرجل موليته من رجل ثري وهو فقير لانه لا حسب بينهما والبخاري رحمه الله استدل بالقرآن والسنة على ان الذي ينبغي هو الكفاءة في الدين فقط باب الاكفاء في الدين - 01:40:45
واستدل بقوله تعالى وهو الذي خلق من الماء بشرا فجعله نسبا وصهرا  جعل انسابهم واصغارهم الى شيء واحد وهو الماء ويذكرني بقصة منقولة عن شيخ الاسلام ابن تيمية عجيبة جدا - 01:41:09
كان في احد مناظراته مع اهل البدع فكان رجل مشهور بالنسب والحسب فقال لابن تيمية انت ما لك نسب ها ما جنسك ما اصلك يقول لابن تيمية ما جنسك ما اصلك - 01:41:32
فقال اما جنسي فمن تراب واما اصلي فمن ماء مهين خلاص وهذا شيء مشترك بين البشر كلهم ما احد يستطيع الفكاك منه  طيب اورد البخاري احاديث يؤكد هذا المعنى الاول - 01:41:54
ان ابا حذيفة تأمل معي ابن عتبة ابن ربيعة ابن عبد الشمس هذا الان وين؟ قرشي بن عبدشمس ابن عبد مناف وعبد الشمس هم رهط من رهط عثمان ومعاوية رضي الله تعالى عنهم - 01:42:15
هذا الرجل زوج بنت اخيه لسالم سالم مولى من الموالي لا مولى من رجل من الانصار لا لا ليس سالم راح في بالك مكان ثاني يعني ابو حذيفة ابن عتبة - 01:42:37
ابن ربيعة ابن عبدشمس ابن عبد مناف القرشي يزوج ابنة اخيه لسالم مولى من الموالي اذا فيه ان النسب غير معتبر صح وان الحسب غير معتبر هذا الدليل الاول طيب والدليل الثاني - 01:43:00
تأمل معي النبي صلى الله عليه وسلم دخل على ظباعة بنت الزبير ابن العوام ضباعة بنت الزبير بن العوامة القرشية وكانت تحت المقداد ابن الاسود وهو كان رجلا من الموالي - 01:43:25
وليس من قريش واضح واما الدليل الثالث في حديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال تنكح المرأة لاربع لمالها ولحسبها وجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين قريبتك النبي صلى الله عليه وسلم حديث صريح اي شيء اعتبر - 01:43:49
لم يعتبر الامور الاخرى لا الجنس ولا الفصل للنسب ولا الحسب واما الدليل الخامس فحديث سهل ان النبي صلى الله عليه وسلم مر عليه رجل قال ما تقولون في هذا وكان رجل - 01:44:22
من المعروفين قال هذا اذا طرق الباب يفتحون له يقول له تفضل اذا اراد ان يشفع يقبلون شفاعته. معروف اذا تكلم يسكتون فسكت النبي صلى الله عليه وسلم فمر برجل اخر او مر رجل اخر - 01:44:46
قال في بعض الروايات من ضعفاء المهاجرين فقال ما تقولون في هذا؟ ينظرون ليه ما يعرفونه قال هذا حري ان خطب الا يخطب. ما يزوج ان شفع ان لا يشفع - 01:45:10

ان تكلم الا يسمع له. فقال النبي صلى الله عليه وسلم لهذا خير من هذا من مل الارض من مثلها شيء عجيب سبحان الله لماذا هذا خير من هذا؟ من ملة لانهم نظروا في الاول الى الانساب والاحساب - 01:45:31
والنبي صلى الله عليه وسلم نظر الى الدين وما في مقارنة بين الدين وبين النسب والحسد هذه احاديث واظحة واما عمليا فتأملوا معي النبي صلى الله عليه واله وسلم تزوج من صفية بنت حيي بن اخطب اليهودية - 01:45:48
صح ولا غلط طيب لو كان الكفاءة لازمة كيف يتزوج النبي صلى الله عليه وسلم من يهودية نعم هي اسلمت لا شك لكن اسلامها يعني كفاءة في الدين واضح ولا لا؟ لانها لما اسرت ماذا طلب منها النبي صلى الله عليه وسلم - 01:46:10
طلب منها النبي صلى الله عليه وسلم امرين طلب منها ان تسلم وان يجعل النبي صلى الله عليه وسلم صداقها عتقها قبلت الاسلام واعتقها النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها ما قال لها انت يهودية لست كفئا لي ولا لا - 01:46:31
هذا واضح وضوح الشمس في رابعة النهار لمن يترك العصبيات والقبليات مثال اخر زيد ابن ثابت مولى من الموالي النبي صلى الله عليه وسلم مولى رجل من الموالي زوجه النبي صلى الله عليه وسلم من بنت عمته ها - 01:46:52
زينب بنت جحش بنت عمة النبي لو نجي نقارن بالعقل رجل من المواني كيف يتزوج؟ من امرأة هي بنت عمة رسول الله من حيث النسب والحسب ما يمكن فزوجها النبي صلى الله عليه وسلم - 01:47:20
الى زيد ثم طلقها زيد شوفوا الان القضية الاكبر بعد تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم تزوج امرأة بعد مولى هذا لو يصير اليوم بعض الناس يقول انا مسلم. هو يقول انا مسلم - 01:47:42
يقول انا اتزوج بعد البنقالي؟ مستحيل يعني ما تسمعون الكلام هذا هذا مو مستحيل لا يقول لك سابع المستحيلات هذا هذا دليل انه ما عرفنا حلاوة الدين ما عرفنا حلاوة الايمان - 01:48:02
ما عرفنا اخوة الاسلام اصلا نسأل الله جل وعلا ان يصلح قلوبنا طيب قد يقول قائل لي يا اخي هذا رأي البخاري والجمهور يرون الكفاءة في الدين والنشئ طيب الجمهور يرون الكفاءة بالدين والنسب - 01:48:21
ها هذي اجتهاداتهم الاحاديث واظحة والادلة واضحة وجلية نعم  الاسلام نعم الاسلام وحسن الديانة كلما رأيت امرأة حسنة الديانة كانت كفؤا لك كلما رأيت رجلا حسن الديانة كان كفئا لابنتك - 01:48:36
نعم قال رحمه الله باب الاكفاء في المال وتزويج المقل المثرية نعم قال حدثني يحيى ابن بكير قال حدثني ليث انه قيل يعني ابن الشابر انه قال اخبرني عروة انه سأل عائشة رضي الله عنها - 01:49:02
وان خفتم الا تقسطوا في اليتامى. قالت يا ابن اختي هذه اليتيمة تكون في حجري تكون في حجر وليها في جمالها ومالها ويريد ان ينتقص صداقها. فنهوا عن نكاحهن الا ان يقسطوا في اكمال الصلاة. وامروا بنكاح - 01:49:22
اي من سواهن قالت واستفتى الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك فانزل ويستفتونك في النساء الى وترغبون ان تنكحوهن فانزل الله لهم ان اليتيمة اذا كانت ذات جمال ومال رغبوا في نكاحها ونسبها فانزل الله لهم ان اليتيمة اذا - 01:49:42
ذات جمال ومال رغبوا في نكاحها ونسبها في اكمال الصداق واذا كانت مرغوبة عنها في قلة المال والجمال تركوها واخذوا غيرها من النساء. قالت فكما يتركونها حين يرغبون عنها فليس - 01:50:02
ليس لهم ان ينكحوها اذا رغبوا فيها الا ان يقسطوا لها ويعطوها حقها الاوفى في الصداق يعني المقصود باب الاكفاء في المال وتزويج المقل المثرية ان الاكفاء في المال غير مشترط - 01:50:19
هذا مراد البخاري رحمه الله من ايراده لحديث ام المؤمنين عائشة. نعم قال رحمه الله باب ما يتقى من شؤم المرأة قوله تعالى ان من ازواجكم واولادكم عدوا لكم قال حدثنا اسماعيل وقال حدثني مالك عن حمزة وسالم الي عبد الله ابن عمر عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشؤم في - 01:50:36
والدار والفرس قال حدثنا محمد بن من هال قال حدثنا يزيد ابن الزبير قال حدثنا عمر ابن محمد العسقلاني عن ابيه عن ابن عمر انه قال ذكروا الشؤم عند النبي صلى الله عليه وسلم - 01:51:02

وقال النبي صلى الله عليه وسلم ان كان الشؤم في شيء ففي الدار والمرأة والفرس قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخرنا مالك عن ابي حازم عن سالم ابن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان كان في شيء ففي الفرس والمرأة والمسكن - 01:51:17
قال حدثنا ادم قال حدثنا شعبة عن سليمان التيمي ولسمعت ابا عثمان المهدي عن اسامة ابن زيد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما تركت بعدي فتنة اضر على الرجال من النساء - 01:51:33
الله اكبر قوله باب من يتقى من شؤم المرأة الشؤم كما هو معروف هو من التشاؤم وهو ان الانسان يكون غنيا يتزوج امرأة فيفقر يكون انسانا ميسورا فيشتري دابة كل ما يركبها يعطب - 01:51:47
ويتكسر يكون الانسان فرحا في اهله وولده فينتقل الى دار فتصيبه المصايب والمشاكل فهنا هل يكون الشؤم ثابتا او يكون الشؤم متوقعا من الناس وليس هناك شؤم قال وقوله تعالى ان من ازواجكم واولادكم عدوا لكم - 01:52:09
استدل بهذه الاية على ان بعض الزوجات لان الاية من من للتبعيض ان من ازواجكم مهو كل الازواج عدو ولا كل الاولاد عدو ان من ازواجكم واولادكم عدوا لكم ان بعض الزوجات - 01:52:39
تكون سببا في ترك الرجل للفرائض وبعض الاولاد يكون سببا في ترك الرجل المستحبات والمندوبات واشغاله به اورد رحمه الله تحت هذا الباب حديث عبد الله ابن عمر وحديث السهل وحديث اسامة - 01:52:57
هذه الاحاديث الثلاثة فيها دلالة على ان الشؤم ان كان موجودا فانه يكون في ثلاث. ما عدا هذه الثلاث لا يوجد شؤم اللفظة الاولى لفظة حمزة والسالم ابني عبد الله ابن عمر عن عبد الله ابن عمر - 01:53:21
قال الشؤم في المرأة والدار والفرس والمقصود الاثبات وليس النفي فما فهمه بعض الفقهاء او بعض شراح الاحاديث ان هذا على سبيل النفث فهو بعيد لان اللفظ فيها اثبات الشؤم في المرأة والدار والفرس - 01:53:45
ومعناه لا يوجد شؤم في غيره كما هو مصرح في الرواية الاخرى رواية عمر ابن محمد العسقلاني عن ابيه عن ابن عمر قال ان كان الشؤم بشيء ان كان الشؤم في شيء - 01:54:11
معنى هذا الكلام انه لا يوجد شؤم في شيء الا في الدار والمرأة والفرس. ان كان الشؤم في شيء ففي الدار والمرأة والفرس والمقصود ان هذه السلعة اذا لم يجد الانسان منها الراحة المقصود منها الثلاثة الراحة - 01:54:27
يسكن الانسان ليرتاح يتزوج ليرتاح يأخذ الدابة المركب ليرتاح اشتريت سيارة وكل يوم تتعقد فلا تشغل بالك بها بيعها سكنت في مكان لا ترتاح جيرانك جيران سوء تجد في هذا الدار مشاكل - 01:54:48
من اصحابك من صاحب البيت انتقل الى بيت اخر هذا المقصود تزوجت من امرأة لم تلائمك لا طبعها طبعك ولا طبعك طبعها ان تطلقها وتزوج بامرأة اخرى. هذا المقصود بالحديث - 01:55:11
وليس المقصود بالحديث ان هذه المرأة ملازمها الشؤم كما يفهم البعض او ان هذا الدار ملازم للشر. انما المقصود ان بعض النساء بعض الدور بعض المراكب لا تلائم البعض الاخر - 01:55:31
فانت تنتقل عن هذه الاشياء الى شيء ايسر واسهل عليك فلا تجد اي مشكلة في هذه الامور الثلاث اقول لكم شيء راح تستغربوه احد اولادي اشترى سيارة هو يوم كنا في الامارات - 01:55:50
وهذه سيارة من احسن ما تكون بعد مضي اشهر اذا بالسيارة كل اسبوع تتعطل فانا قلت لهم هذه عين ولا يمكن علاجها خلاص كل يوم تعطل يعني كل اسبوع لازم يروح الصناعية الولد - 01:56:15
فلما وجدت هذا قلت له بيع السيارة على من واحد منا اصدقائي دكتور معي في الجامعة قال انا اريد اشتري سيارة قلت له ترى شوف يا ابن الحلال السيارة ما كان فيها شيء - 01:56:39
لكن السيارة فيها كل اسبوع تعطيل ما نعرف ايش فيها نصلح هذي تخرب هذي صلح هذي تخرب هذي قال يمكن انها ما تلائمكم تلائمني فب عليه السيارة في عام الفين واربعة عشر. الان نحن في كم - 01:56:56
سنتين الى الان يقول والله ما ذهبت للصناعية. هذه امور ها نعم لذلك يعني الشيء الذي لا يلائمك اتقه ايش تعذب نفسك الا تبي تصلح

السيارة الا تبي طيب هذا المسكن الجيران هؤلاء يمكن ما ينائمونك انت - 01:57:17
لكن لو خرجت يمكن يلائمون غيرك فلا تعلق الشؤم بذات المرأة ولا بذات المسكن ولا بذات الدار وانما بالامور المحيطة او بالاحوال والصفات المحيطة ختم هذا الباب بحديث اسامة قال ما تركت بعدي فتنة اضر على الرجال من النساء - 01:57:38
نسأل الله ان يحفظنا واياكم من فتنة النساء كان عليه الصلاة والسلام يتعوذ من فتنة النساء كما ورده النسائي في كتاب التعويذات كتاب المعوذات من سننه نعم  صحيح لا المقصود ليس المقصود فهم الشغل - 01:58:02
اورده البخاري على ان بعض الازواج وبعض الاولاد قد يكون عدو لك وهذا وهذه العداوة هو الشؤم نعم  مشاهد هذا اليوم تجد ان بعظ الناس زوجته سبب في تعطيله عن العلم - 01:58:46
زوجته سبب في آآ شقاوته مع اخوانه زوجته سبب يعني انا اقول لكم شيء تستغربوه قال لي احد الاخوة من احد البلدان انا لا استطيع اضيف انسان قلت له لماذا - 01:59:05
قال كلما ضيفت انسانا زوجتي تعمل مشكلة معي ومع ضيفي يلا الان هذي اذا ما سميناها شؤما ولؤما ايش نسميه شمه الام سميه ها ما شئت تستحق هذا موجود بل ان رجلا جاء الى الافتاء في الاوقاف عندنا - 01:59:24
جاء يشتكي ماذا تصوروا معي يشتكي ان زوجته تضربه يلا فالمشايخ قالوا كيف انت رجل كيف تضربك؟ قال والله تضربني ماذا اعمل  فانا كلما ظربتني لا املك الا ان اطلقها - 01:59:51
الان طلقتها ثلاث مرات ماذا افعل شحال ما عنده فلوس يروح يتزوج ايش يسوي مسكين فقير على حاله فقالوا له المشايخ جيبها هو طوله نفس طوله تشذي تقريبا ونحيي في دقايق - 02:00:11
يقول الشيخ اللي حظر الواقع يقول لما دخلت علينا المرأة نحن خفنا منها ضخمة ها قلنا له اجلسي يا مرة اتقي الله ليش تضربين الرجل المسكين هذا فقالت هو يسب آآ ابي وامي اقتله - 02:00:31
قلنا لا خلاص انت ما هذي ما تصلح لك فالشاهد ان الشؤم واللؤم هذه اشياء ما يمكن نفيها ولكن ليس لذوات الاشياء كما يظن بعظ الناس يعني بعض الناس يعلق الشؤم اني اذا رأيت اعور يصير كذا كذا هذا غلط - 02:00:53
هذا لا وجود له نعم نعم ممكن ممكن نفس القضية موجود في المرأة انها تتشائم من رجل نعم اتفضل الله يحفظنا نعم قال رحمه الله باب الحرة تحت العبد. هذا اخر باب ان شاء الله بعدين نقف على المحرمات - 02:01:13
نعم قال حدثنا عبد الله بن يوسف الاخبر مالك عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن القاسم ابن محمد عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان في بريرة اهل سنن - 02:01:43
عتقت فخيرت وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الولاء لمن اعتق ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم وبرمة وبرمة على النار فقرب اليه خبز وادم من ادم البيت - 02:01:56
فقال لم لم ارى البرمة فقيل لحم تصدق على بريرة وانت لا تأكل صدقة قال هو عليها صدقة ولنا  يعني المقصود ان الحر اذا كانت تحت العبد فانها تخير فانها تخير. ويجوز استدامة العقد عليها ويجوز فسخ العقد - 02:02:13
بشرط انها كانت امة ثم عتقت فهي تخير طيب لو ان عبدا تزوج من حرة الزواج صحيح عند جميع الفقهاء واغلبهم لكن ان تزوج العبد من حرة هل يبقى لها الخيار؟ الجواب لا - 02:02:39
ليس له الخيار ليس له الخيار لانه كان عبدا فقبلته. الان ما في خيار لكن لو كانت امة ثم اعتقت فاصبحت حرة وزوجها عبد فهنا لها الخيار في البقاء واستدامة العشرة او في الفراق ولذلك بريرة - 02:03:00
رفظت الزواج من من زوجها رفضت استدامة العشرة حتى جاء زوجها وكان يقال له مغيث جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم يستشفع ويبكي والدموع تنزل من عينيه لانه كان يحبها - 02:03:22
فجاء النبي صلى الله عليه وسلم الى بريرة فقالت يا رسول الله ا شافع انت ام امر فان كنت امرا فلا خيار لي وان كنت شافعا فلا اقبله زوجا فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما انا شافع - 02:03:44

فذهبت يقول النبي صلى الله عليه وسلم للعباس وهو جالس جنبه الا تعجب من حب مغيث لها ومن بغضها اياه سبحانك اللهم وبحمدك نشهد ان لا اله الا انت نستغفرك ونتوب اليك - 02:04:05

تفضل ايش هي تمام نعم  هذا فيه خلاف بين الفقهاء هل يجوز للحرة ان تتزوج العبد لا لا خلاف في انه ليس لها الخيار ان قبلت الزواج لكن في اصل الحكم فيه خلاف هل يجوز للحرة ان تتزوج العبد - 02:04:24

فجمع من الفقهاء لا يجوز هذا الزواج والصحيح جواز نعم واياك سبحانك - 02:05:11